

الحجة على أهل المدينة

وقال أبو حنيفة رحمه الله في المسح على الخفين يمسخ على ظهر الخفين وليس على الذي يمسخ أن يمسخ باطنهما بشيء .

وقال أهل المدينة يجعل كفا على ظاهرهما وكفا على أسفلهما فيقبل بالكف التي على الظاهر إلى ساق القدم ويقبل بالتي على الأسفل من العقب إلى الأصابع فيمسح ظاهره وباطنه .

وقال محمد بن الحسن وكيف قال هذا أهل المدينة فما نعلم أحدا يبصر شيئا يتكلم بمثل هذا فقد جاء الحديث المعروف عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه